

E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1996/1/Rev.1
1 April 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الانسان
الدورة الثانية والخمسون
البند ٢ من جدول الأعمال

جدول الأعمال

مذكرة من الأمين العام

أقرت لجنة حقوق الإنسان، في جلستها ٢٠ المعقودة في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، جدول أعمال الدورة الثانية والخمسين. ويرد أدناه جدول الأعمال بصيغته المعتمدة.

جدول الأعمال

- ١- انتخاب أعضاء المكتب
- ٢- إقرار جدول الأعمال
- ٣- تنظيم أعمال الدورة
- ٤- مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين
- ٥- مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية الى إقرار هذه الحقوق بما في ذلك ما يلي:
 - (أ) المشاكل المتعلقة بالحق في التمتع بمستوى معيشي ملائم؛ الدين الخارجي وسياسات التكيف الاقتصادي وآثارها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان وخاصة على تنفيذ اعلان الحق في التنمية؛
 - (ب) آثار النظام الاقتصادي الدولي المجحف القائم حالياً على اقتصادات البلدان النامية، وما يمثله ذلك من عقبة تعترض إعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- ٦- مسألة إعمال الحق في التنمية
- ٧- حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي
- ٨- مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن وبصفة خاصة ما يلي:
 - (أ) التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
 - (ب) حالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
 - (ج) مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي؛
 - (د) مسألة وضع مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

- ٩- مواصلة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة:
- (أ) النهج والطرق والوسائل البديلة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- (ب) المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- (ج) دور التنسيق الذي يضطلع به مركز حقوق الإنسان في إطار هيئات الأمم المتحدة وآلياتها المهمة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- (د) حقوق الإنسان والهجرات الجماعية والمشردون
- ١٠- مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم، مع الإشارة بصفة خاصة إلى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة، بما في ذلك ما يلي:
- (أ) مسألة حقوق الإنسان في قبرص؛
- (ب) دراسة الحالات التي يبدو أنها تكشف عن نمط ثابت من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان طبقاً لما هو منصوص عليه في قرار اللجنة ٨(د-٢٣) وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٣٥ (د-٤٢)، و١٥٠٣ (د-٤٨): تقرير الفريق العامل المعني بالحالات المنشأ بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٩٠ المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠
- ١١- تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الإنسان والكرامة لهم
- ١٢- تنفيذ برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري
- ١٣- حالة العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان
- ١٤- فعالية عمل الهيئات المنشأة بموجب صكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- ١٥- تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن دورتها السابعة والأربعين
- ١٦- حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو اثنية وأقليات دينية ولغوية
- ١٧- الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان
- ١٨- تنفيذ إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد

- ١٩- وضع مشروع إعلان بشأن حق ومسؤولية الأفراد والجماعات وأجهزة المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً
- ٢٠- حقوق الطفل، بما في ذلك:
- (أ) حالة اتفاقية حقوق الطفل؛
- (ب) تقرير المقرر الخاص عن بيع الأطفال ودعارة الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال؛
- (ج) برنامج العمل من أجل منع بيع الأطفال ودعارة الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال؛
- (د) مسألة وضع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال ودعارة الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال، وكذلك التدابير الأساسية اللازمة لمنع ذلك واستئصاله
- ٢١- متابعة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان
- ٢٢- انتخاب أعضاء اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
- ٢٣- قضايا السكان الأصليين
- ٢٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين للجنة
- ٢٥- التقرير المرفوع الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الدورة الثانية والخمسين للجنة.

- - - - -